

مجلس التنمية الصناعية

الدورة الأربعون

فيينا، ٢٠-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

البند ٤ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

وضع اليونيدو المالي

طلب مُقدّم من أوكرانيا لاستعادة حقوق التصويت

بناءً على خطة سداد

مذكّرة من المدير العام

توجّه هذه المذكرة انتباه المجلس إلى طلب مُقدّم من أوكرانيا لاستعادة حقوق التصويت في المجلس، استناداً إلى اتفاق على خطة سداد أُبرم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١.

مقدّمة

١- في ٧ أيار/مايو ٢٠١٢، طلب ممثل أوكرانيا الدائم، بالنيابة عن حكومة أوكرانيا، استعادة حقوق التصويت في لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام. وورد الطلب في رسالة أُرقت بالوثيقة IDB.40/11.

لدواعي التوفير، طُبِعَ من هذه الوثيقة عدد محدود من النسخ. لذا، يرجى من أعضاء الوفود التكرّم بإحضار نسخهم من الوثائق إلى الاجتماعات.



## أولاً - خطة السداد

٢- وقَّعت أوكرانيا، في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، على خطة سداد. وقُدِّمت معلومات بهذا الشأن، كما قُدِّمت معلومات عن التزام أوكرانيا الواضح الذي تمثَّل في دفع القسط الأول في نيسان/أبريل ٢٠١٢، إلى لجنة البرنامج والميزانية في دورتها الثامنة والعشرين (الوثيقة PBC.28/11-IDB.40/11). وعلى النحو الوارد بيانه في الوثيقة ذاتها، ينسجم الاتفاق مع أحكام خطط السداد المبيَّنة في تقرير فريق المناقشة المفتوح العضوية المعني بسداد الاشتراكات المقرَّرة في أوامها (IDB.19/12 و Corr.1).

## ثانياً - حقوق التصويت

٣- تنصُّ المادة ٥-٢ من دستور اليونيدو على أنه يجوز لأيِّ هيئة أن تسمح لعضو عليه متأخَّرات بأن يصوِّت في تلك الهيئة إذا اقتنعت بأنَّ عدم الدفع راجع إلى ظروف خارجة عن إرادته. وتخضع حقوق التصويت للأحكام ذات الصلة من النظام الداخلي لكل من الهيئات التشريعية (المادة ٩١ من النظام الداخلي للمؤتمر العام، والمادة ٥٠ من النظام الداخلي لمجلس التنمية الصناعية، والمادة ٤٢ من النظام الداخلي للجنة البرنامج والميزانية). وكان فريق المناقشة المفتوح العضوية المعني بسداد الاشتراكات المقرَّرة في أوامها قد ذكر في تقريره إلى المجلس ما يلي: "وعند النظر في طلبات إعادة حقوق التصويت، ينبغي للهيئة المختصة أن تأخذ في الحسبان بانتظام حالة المدفوعات التي تُمَّت بمقتضى خطة للدفع متفق عليها" (IDB.19/12 و Corr.1، الفقرة ١٤).

٤- وقرَّرت لجنة البرنامج والميزانية، في دورتها الثامنة والعشرين، أن تعيد لأوكرانيا حقوق التصويت في اللجنة (الاستنتاج ٤/٢٠١٢). وعلاوة على ذلك أوصت اللجنة بمجلس التنمية الصناعية بأن ينظر بعين الإيجاب في طلب أوكرانيا استعادة حقوقها في التصويت وفقاً للمادة ٥-٢ من دستور اليونيدو.

## ثالثاً - الإجراء المطلوب من المجلس اتخاذه

٥- لعلَّ المجلس يودُّ أن ينظر في اعتماد مشروع المقرَّر التالي:  
"إنَّ مجلس التنمية الصناعية:

"أ) يحيط علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقتين IDB.40/11 و Add.1؛

"(ب) يرحّب بالتزام أوكرانيا بتسوية ما عليها من متأخّرات من خلال الاتفاق على خطة سداد، ويشجّع أوكرانيا على سداد أقساطها بانتظام وفقاً للشروط الواردة في هذا الاتفاق؛

"(ج) يقرّر أن يعيد لأوكرانيا حقوق التصويت في المجلس وفقاً للمادة ٥-٢ من دستور اليونيدو؛

"(د) يوصي المؤتمر العام في دورته الخامسة عشرة بأن ينظر بعين الإيجاب في طلب أوكرانيا استعادة حقوقها في التصويت وفقاً للمادة ٥-٢ من دستور اليونيدو."